

قرار رقم ( ١٠ ٤٥ ) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢

\*\*\*

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .  
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكتواريين .

وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٣

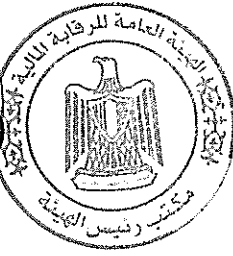
"قرار"

مادة اولى: يقيد اسمى السيدين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهم :-

| م | الرقم | اسم الخبير                        | فرع التخصص          |
|---|-------|-----------------------------------|---------------------|
| ١ | ١٦٥٧  | م/ فتحى عبد الستار عبد الستار على | تأمين السيارات .    |
| ٢ | ١٦٥٨  | م/ أحمد محمود أحمد عبد الله       | تأمين اجسام السفن . |

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة  
(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦

حالت